

سنن البيهقي الكبرى

21159 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا إبراهيم بن أبي طالب وعبد الله بن محمد الأزدي قالا ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عيسى بن يونس عن سعيد فذكره بإسناده إن رسول الله ﷺ قال أ قال ٧ من أعتق شقفا في مملوك فعليه خلاصة في ماله إن كان له مال فإن لم يكن له مال قوم العبد قيمة عدل ثم يستسعى في نصيب صاحبه الذي لم يعتق غير مشقوق عليه رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق وغيره